

8229 - حكم صيام مريض غسيل الكلية - نور على الدرب

صالح اللحيدان

اختنا تسأل وتقول مسلم مصاب بمرض فشل كلوي ويجرى له غسيل في نهار رمضان وهو صائم وطريقة الغسيل انه يخرج الدم من الجسم للكلية الصناعية. ويدخل للجسم من طريق اخر لمدة - 00:00:00 اربع ساعات ويحصل في بعض الاحيان للمريض دوخة للجسم وقيء. ويدخلون للجسم محلول بدلا من الدم فهل هذا يفطر الصائم؟ ارجو التوضيح ربنا جل وعلا برحمته الواسعة وجميل لطفه بعباده - 00:00:21 وغناه الكامل يسر علينا. الحمد لله ما جعل علينا في الدين من حرج اباح للمسلم الفطرة اذا كان مسافرا او كان مريضا يشق عليه الصوم واذا كان مرضه لا يرجى - 00:00:47 برؤية اباح له استمرار الفطر على تفاصيل معلومة ولا ارى ان ما ذكرته السائلة حصة. مم. في اه غسيل الكلى وادخال السائل مفطر لان المفطرات هي ما كان مغذيا عن طريق الفم - 00:01:11 او عن طريق غير الفم فيما يصل الى المعدة ويتغذى عليه الجسم ويستغني به عن الطعام. مم واما ما يتعلق بالتداوي اذا كان عن غير طريق الفم نعم فلا يؤثر على الصوم - 00:01:41 وهناك خلاف فيما يتعلق بالحقنة كذلك خروج الدم ليس كل دم يخرج من ابن ادم ينقض الصوم. نعم ولذا فاني ارجو ان مثل ما ذكرت السائلة لا ينقض الصوم الصائم كما ان الاغماء - 00:02:01 لمدة غير طويلة لا يبطل الصوم. وليس من المفطرات والله اعلم - 00:02:22